مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: أسس الوسائل السلوكية في القانون المالي
اسم الكاتب: يعرب محمد مهدي، أ.د. احمد خلف حسين الدخيل
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/1296
تاريخ الاسترداد: 2026/11/01 19:06 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

المجلد الحادي عشر – العدد الثاني - الجزء الأول - 2022 مجلة العلوم القانونية والسياسية

أسس الوسائل السلوكية في القانون المالي

بحث مستل من رسالة ماجستير في القانون المالي

The Basics of Behavioral Means in Financial Law

A research extracted from a master's thesis in financial law

الاختصاص العام: القانون الخاص الاختصاص الدقيق: القانون المالي

الكلمات المفتاحية: الوسائل، السلوكية، أسس، القانون المالي.

Keywords: methods, behavioral, foundations, financial Law.

تاريخ الاستلام: 2021/10/5 – تاريخ القبول: 2021/10/31 – تاريخ النشر: 2022/12/15

DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.2022.11.2.1.15

يعرب محمد مهدي

جامعة تكريت – كلية الحقوق

Yarob Mohammed Mhady
Tikrit University - College of rights
Yarob1978 @gmail.com

الأستاذ المشرف أ.د. احمد خلف حسين الدخيل

جامعة تكريت – كلية الحقوق

Supervised by: Prof. Dr. Ahmad Khalaf Hussein
College of rights - Tikrit University
dikhil2004@yahoo.com

ملخص البحث

Abstract

تدخل الوسائل السلوكية ضمن موضوع الاقتصاد السلوكي لذلك تحتاج هذا الوسائل مثلها مثل أي ظاهرة علمية أخرى إلى أسانيد أو ركائز تستند إليها فلا يمكن أن تبرز من الفراغ وبالتالي هذه الأسانيد أو الركائز تتشعب أو تتوسع كي تضم جوانب تاريخية وقانونية الهدف من هذا البحث هو استكشاف أساس تاريخي وقانوني للوسائل السلوكية وتعتبر أسلوب جديد في تطوير القوانين المالية وعمل المؤسسات والدوائر المالية في العراق من مصارف ودوائر مالية لتحقيق نتائج متميزة في عملية إصدار القوانين المالية وأسلوب الإدارة وتسهيل عملية اتخاذ القرار وتحفيز الموظفين على زيادة الطاقة الإنتاجية وفق مبدأ (ما خف وزنه وغلا ثمنه) إي زيادة الإنتاج بأقل التكاليف وكذلك بالاعتماد على الوسائل السلوكية بما لديها من أدوات والمتمثلة بالتحفيز والتنبيه والمهارات الناعمة وجعل القوانين المالية أكثر اجتماعية وجاذبية وإبعادها عن الانعزالية والتعقيد وذلك من خلال إدخالها في قوالب جديدة من البناء وهو قالب الوسائل السلوكية التي تعمل عن طريق أدواتها في أشراك الجوانب المعنوية والسلوكية في عملية التحليل الاقتصادي للخروج برؤيا متكاملة تعمل على المواءمة بين الجوانب المادية والمعنوية في عملية التحليل بطبق واحد لتحقيق أفضل النتائج المرجوة منها.

Abstract

Behavioral means are included in the subject of behavioral economics. Therefore, this means, like any other scientific phenomenon, needs foundations or pillars to rely on. It cannot emerge from the void. Therefore, these foundations or pillars branch out or expand to include historical and legal aspects. The goal of this research is to explore a historical and legal basis for behavioral means, and it is considered a new method in developing financial laws and the work of institutions and financial departments in Iraq from banks and financial departments to achieve distinguished results in the process of issuing financial laws and management style, facilitating the decision-making process and motivating employees to increase production capacity according to the principle (what is light and expensive) i.e. Increasing production at the lowest costs, as well as by relying on behavioral means with its tools of stimulation, alert and soft skills, making financial laws more social and attractive, and

keeping them away from isolationism and complexity, by introducing them into new molds of construction, which is the template of behavioral methods that work through their tools in engaging the moral aspects and behavior in the process of economic analysis to come up with an integrated vision that harmonizes between The material and moral task in the analysis process in one dish to achieve the best desired results.

المقدمـــــة

Introduction

لا يوجد في الدراسات والبحوث شيء يتطرق إلى الوسائل السلوكية في العصور القديمة ولا حتى في العصور الوسطى وإنما تذكر فقط في حقبة تاريخية معينة وهي العصر الحديث وهذا لا يعني انه لا يوجد لها أساس في العصور القديمة أو العصور الوسطى والحقيقة إن مصطلح الوسائل السلوكية هو مصطلح ظهر حديثاً في العصر الحديث لكن نستطيع أن نجد بعض ما يشير لهذه الوسائل في العصور القديمة والعصور الوسطى فتوجد الكثير من تطبيقات الوسائل السلوكية على مختلف الأزمنة والعصور لكن الضوء لم يسلط عليها لكون الاهتمام بها ظهر حديث، وعند التفتيش بمسلة حمورابي والقرآن الكريم والأساليب التي أستخدمها الإنسان في العصور القديمة والوسطى سنجد تحمل بين أروقتها بذور للوسائل السلوكية هذا بالنسبة للأساس التاريخي، اما بالنسبة للأساس القانوني فلابد لنا من التدقيق بين النصوص الدستورية والتشريعية للبحث عن أساس قانوني للوسائل السلوكية باعتبار أن الدستور هو ألبنية الأساسية لكل قانون يصدر بالدولة ومن بعدها نبحث عن هذا الأساس في القوانين، وهذه العملية ليست بالسهلة بان تجد أساساً قانونياً لدراسة حديثة المنشأ تهتم بالجانب السلوكي الإنساني وبيان مدى تأثيرها على قراراته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لذلك لابد لنا من التفتيش بين النصوص الدستورية والقانونية للبحث عن هذا الأساس وهذا ما سنقوم به بالتدقيق بين نصوص الدستور العراقـي لعام 2005 النافذ وكذلك الدستور المصري لعام 2014النافذ وبعض القوانين العراقية وسنرى مدى محاكاتها للوسائل السلوكية وهل توجد بين طياتها أدوات هذه الوسائل سواء بالعبارات الصريح أو الضمنية.

اولاً: أهمية موضوع الدراسة:

First: Significance of the Study:

تبرز أهمية الدراسة بالبحث عن أساس للوسائل السلوكية باعتبارها موضوعاً جديداً في علم الاقتصاد وإدخاله ضمن دراسة القانون المالي بدءاً من الاطلاع على الأساس التاريخي وصولا للأساس القانوني.

ثانياً: مشكلة الدراسة:

Second: The Research Problem:

تكمن مشكلة الدراسة في عدم وجود دراسات سابقة تهتم بالوسائل السلوكية من حيث بيان مفهومها ومضمونها والتفتيش عن أساس تاريخي وقانوني لها وبيان مدى تأثيرها على القوانين المالية من حيث إدخالها لطرق جديدة في عملية تطوير القوانين المالية مستعينة بالحوافز والجزاءات المعنوية مع التقليل من الحوافز والجزاءات المادية قدر المستطاع في تحقيق أهدافها.

ثالثاً: فرضية الدراسة:

Third: The Study Hypothesis:

تنطلق الدراسة في افتراض ما يأتي:

1. التعرف على مفهوم ومضمون الوسائل السلوكية والبحث عن أساس تاريخي لها في العصور القديمة والوسطى والحديثة.
2. البحث عن أساسها القانوني بين اسطر النصوص الدستورية والقانونية.
3. بيان الجانب التطبيقي للوسائل السلوكية من خلال تسليط الضوء على بعض الأحداث التاريخية والدينية والاقتصادية التي تحمل بين طياتها تطبيق عملي للوسائل السلوكية.

رابعاً: منهج الدراسة:

Fourth: Methodology:

ستسير دراستنا في هذا البحث المتواضع وفق المنهج التحليلي الاستنباطي لدراسة تطبيقات الوسائل السلوكية ضمن الحقب التاريخية والنصوص الدستورية والقانونية للتثبت من وجود أساسها التاريخي والقانوني.

خامساً: هيكلية الدراسة:

Fifth: The Study Structure:

في سبيل الإلمام بجوانب هذا الموضوع لابد لنا من تقسيم بحثنا إلى مطلبين، الأول سنتعرف فيه على مفهوم ومضمون الوسائل السلوكية والثاني نخصصه لأساسها التاريخي و القانوني.

المطلب الاول

First Chapter

التعريف بالوسائل السلوكية

Identifying the Behavioral Means

سنقسم هذا المطلب إلى فرعين حيث نتناول في الفرع الأول التعريف لغةً واصطلاحا للوسائل السلوكية والثاني نبحث فيه مضمون الوسائل السلوكية.

الفرع الأول: تعريف الوسائل السلوكية لغةً واصطلاحاً:

First: The Linguistic and Idiomatic Definition of the Behavioral Means:

سنتعرف بهذا الفرع على مصطلح الوسائل السلوكية من الناحية اللغوية والناحية الاصطلاحية وعلى التفصيل الآتي:

اولاً: تعريف الوسائل السلوكية في اللغة: إن مصطلح الوسائل السلوكية لغةً يتكون من كلمتين، الأولى كلمة الوسائل، والثانية كلمة سلوكية، ولهذا ينبغي ان نتعرف اولاً على اشتقاقات هاتين الكلمتين وكذلك معناهما، حيث ان كلمة الوسائل هي جمع لكلمة (وسيلة) وهي (أسم) جمعها كلمة (وسائل) وتعني كل ما يتحقق به غرض معين، يقابلها غاية، وعندما نقول وسائل الراحة تعني أسبابها، أما كلمة سلوكية: فهو اسم منسوب إلى (سُلُوك)، وهو مشتق من الفعل (سَلَكَ): سَلَكَ، يسلكُ، سَلكاً، فهو سُلُوك، فيقال مثلاً: سلَكَ طريقاً: اي سارَ فيه، وسَلَكَ المكان: اي دخلَ فيه.

ثانياً: تعريف الوسائل السلوكية اصطلاحا

تعرف الوسائل السلوكية بأنها (الوسائل التي تستخدم التحفيز والتنبيه والمهارات الناعمة كأدوات لها في عملية تسهيل اتخاذ القرار معتمده على السلوك النفسي وفق منهج تجريبي متأثرة بالبيئة التي تحيط بمتخذ القرار مستنده على الجانب المعنوي و المادي في تحقيق أفضل النتائج بأقل التكاليف والابتعاد قدر المستطاع عن الجزاءات القهرية والمادية).

الفرع الثاني: مضمون الوسائل السلوكية:

Second Section: The content of the Behavioral Means:

وبعد أن بينا تعريفها لغة واصطلاح سنبين مضمونها من حيث عناصرها وأهدافها وخصائصها ونبدأ بعناصرها وعلى التفصيل الأتي:

اولاً: تستخدم أدوات المهارات الناعمة من مهارات تفاوض وتخطيط وإدارة الوقت والتواصل والاتصال والعمل ضمن الفريق والذكاء العاطفي في تحقيق أهدافها مما يعزز توجه الفرد نحو العمل الريادي.

ثانياً: تعتبر الوسائل السلوكية نموذج جديد يدخل في عملية التحليل الاقتصادي، فهي تدمج ما بين النظريات الاقتصادية التقليدية والتحليل النفسي وتوائم ما بين أفكار علم الاقتصاد و النفس ومن خلال هذا الدمج بين التحليل الاقتصادي والتحليل النفسي فأنها تمكننا و تساعدنا في صياغة قوانين المالية تأخذ بعين الاعتبار مسبقاً الجوانب المادية والمعنوية.

ثالثاً: تستعين بأدواتها من تحفيز وتنبيه في التحكم بالتصرفات الإنسانية.

رابعاً: استثمار العوامل النفسية، استثمار هذه العوامل النفسية كالإدراكية أو الاجتماعية أو المعرفية من اجل الوصول إلى حلول تتناغم مع متطلبات المجتمع عن طرق التحفيز والتنبيه.

خامساً: التخلي قدر الإمكان عن الجزاءات و الحوافز المالية، فدراسة هذه العوامل تحاول ان تستبعد وسائل القهر والترهيب والترغيب سواء كانت بجزاءات مالية أو حوافز مالية وان كانت بصورة تدريجية قدر المستطاع سادساً: تعتمد على الطرق التجريبية في عملية البحث لغرض الوصول إلى نتائج أكثر واقعية، فإذا كان الاقتصاد العادي يعتمد على المنهج الوصفي، اي على الاستبيانات على فكرة ما يجب ان يحدث، فان الوسائل السلوكية اعتمدت على المنهج التجريبي الذي يدرس ما هو حدث على أرض الواقع.[1]

أما بالنسبة لأهداف الوسائل السلوكية فبعد أن تعرفنا على عناصرها سنتعرف على أهدافها وعلى التفصيل الأتي:

اولاً: تعمل على إدخال المهارات الناعمة في قيادة المرؤوسين والابتعاد قدر الإمكان عن التشدد وخاصة ان الدوائر كانت بأسلوب التشدد لعقود طويلة وهذا الأسلوب أثبت فشله الذريع والعمل على إدخال هذه المهارات في عملية اختيار المديرين الناجحين للمناصب الإدارية في القطاع العام والخاص وتحفيز والهام الموظفين بأهمية الدائرة وأهداف الفرد العامل معاً.[2]

ثانياً: إدخال العوامل النفسية في صلب عملية التحليل الاقتصادي لسلوك الأفراد.

ثالثاً: جعل النموذج اقتصادي أكثر تكاملاً، عن طريق مزج العوامل المادية أو النفعية مع العوامل النفسية من اجل الحصول على نتائج اكبر وأفضل على ارض الواقع.

رابعاً: تقريب وجهات النظر والخلط ما بين الأفكار الرأسمالية والأفكار الاشتراكية، وذلك عن طريق المزج ما بين الليبرالية التي تدعو إلى عدم تدخل الدولة وما بين الأفكار التوجيهية التي تدعو إلى تدخل الدولة.

أما بالنسبة لخصائص الوسائل السلوكية فهي على النحو الأتي:

نستطيع من خلال دراستنا ان نستنبط مجموعة من الخصائص للوسائل السلوكية.

اولاً: تعتبر المجال الجديد والمتنامي في العلوم الاقتصادية والمالية، إذ تمثل نمط تفكير إضافي لقرارات التمويل والاستثمار، وتسعى إلى إدخال الجوانب السلوكية في عملية صنع القرار المالي.[3]

ثانياً: إن دراسة الوسائل السلوكية تعتبر حديثة النشأة، فلا توجد دراسات سابقة سلطت الضوء عليها على الرغم من وجود العديد من تطبيقاتها على مر عصور التاريخ في العصور القديمة والوسطى وحتى في بداية العصر الحديث.

ثالثاً: من أبرز خصائصها هي شموليتها وتساع نطاقها لتشمل كافة مجالات الحياة وبالتالي اتساع الخدمات والحلول التي تقدمها للمجتمع سواء التي تعلقت بالجانب الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي أو غيره.

رابعاً: استجابتها الطردية للتقنيات الحديثة، ان هذا التطور في التقنيات الحديثة ينعكس ايجابا على دراسة الوسائل السلوكية ويسهل الكثير من القرارات، والحل للمشاكل التي تعاني منها البشرية في العالم ولنأخذ مثالاً على حالة علاقة الوسائل السلوكية بالتطور العلمي والتقنيات الحديثة وهو مثل حالة ربط حزام الأمان فهنالك قوانين تفرض وتلزم بربطه والا تعرضوا إلى عقوبات وغرامات، كما في قانون المرور العراقي الجديد، ولكن يمكن إتباع أسلوب أخر مثل عمل آلية المنبه الصوتي والمرئي فيحل الكثير من المشاكل وكذلك تعطيل بعض الميزات في المركبة إذا لم يتم ربط حزام الأمان، وهناك تقنيات تمنع تشغيل السيارة الا بعد ربط حزام الأمان مما تساعد على تجاوز أمور العقوبات والغرامات المالية في القوانين مما يعطي تغيرا كبيرا على ثقافة المجتمع وتعد مثالاً حيا على تطبيقات الوسائل السلوكية.[4]

خامساً: أصبحت للوسائل السلوكية مدارس خاصة تهتم بدراستها من كل النواحي منها (المدرسة السلوكية في العلوم المالية والاقتصادية) التي حاز بها كانمان جائزة نوبل في عام 2002 و(مدرسة التمويل السلوكية) وهي تبين كيف يؤثر علم النفس في القرارات المالية والأسواق المالية.[5]

المطلب الثاني

Second Chapter

الأساس التاريخي والقانوني للوسائل السلوكية

The Historical and Legal Basis of the Behavioral Means

سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، الأول لأساسها التاريخي في العصور القديمة والعصور الوسطى والعصور الحديثة والفرع الثاني نكرسه لأساسها القانوني وعلى النحو الأتي:

الفرع الاول: أساسها التاريخي في العصور القديمة والوسطى والحديث:

First Section: The Historical Basis in the Old and Middle Ages:

سنبين أساسها التاريخي على النحو الأتي:

أولا: أساسها في العصور القديمة:

إن مصطلح الوسائل السلوكية هو مصطلح ظهر حديثاً في العصر الحديث لكن نستطيع أن نجد بعض ما يشير لهذه الوسائل في العصور القديمة والعصور الوسطى فتوجد الكثير من تطبيقات الوسائل السلوكية على مختلف الأزمنة والعصور لكن الضوء لم يسلط عليها لكون الاهتمام بها ظهر حديث، وإذا أردنا ان نقيس حالة وجود الوسائل السلوكية في العصور القديمة فنستطيع ان نقيسها على حالت البحوث العلمية وتطور التقنيات حيث نشاهد كل يوم أو كل فتره من الزمن العلماء يكتشفون أسرار أحداث أو جرائم حدثت في الماضي وقد تعود لآلاف السنين أو مئات السنين ومنها بقايا بعض الإنسان القديم أو الحيوانات وكذلك اكتشاف الطريقة التي ارتكبه بها بعض الجرائم وذلك قيام العلماء المتخصصين في هذا المجال بدراسة وتحليل ما تم اكتشافه عن طريق الحمض النووي والتقدم العلمي في مجال الأبحاث العلمية وتطوير المجهر وغيره من الآلات الميكانيكية والالكترونية فيكتشفون بعد ذلك حجم الإنسان كيف كان في الماضي والطريقة التي كان يعيش بها وبالنسبة للحيوان يحددون نوع الحيوان وجنسه وهذا ما لاحظناه قبل كم يوم على شاشات التلفاز من اكتشاف رأس دب متجمد لأكثر من أربعة ألاف سنه في شمال روسيا وبقة الرأس محافظ على أغلب ملامحه لكونه كان موجود تحت الجليد، وهذا يعني ان الحدث أو الظاهرة موجودة بالأصل لكن لم يتم اكتشافها في حينها لعدم توفر التقنية العلمية ان ذاك ونفس الحالة يمكن قياسها على الوسائل السلوكية، فهي موجودة بالأصل لكن لم يتم تسليط الضوء عليها في السابق بسبب تأخر الاهتمام في مثل هكذا علم يدرس السلوك النفسي والمعنوي للإنسان ومدى تأثير على قراراته.

والحقيقة لا يوجد تنبيه محدد يمكن أن نعتبره الأول في اعتماده كأساس تاريخي للوسائل السلوكية إلا انه يمكن أن نستخلص من القران الكريم بعض التنبيهات على الرغم من أن كتاب الله زاخر بالعديد من التنبيهات والتحفيزات ومن هذه التنبيهات هو التنبيه الإلهي في قوله تعالى ("مَّن ذَا الَّذي يُقرِضُ اللهَ قَرضًا حَسَنا فَيضعِفَهُ لهُ أضعَافا كَثِيرة")(سورة البقرة اية 245) حيث نلاحظ وجود تحفيز في هذه الايه الكريمة والمتمثل بحث الناس وتحفيزهم على مساعدة الفقراء والمحتاجين وذلك بان لهم أجر مضاعف عند الله عزه وجل عندما يقومون بعطاء الفقراء والمساكين وغيرهم من المحتاجين ما يملكون من أموال ومتاع، والتنبيه الأخر في قوله تعالى ("يأدَمُ اسكُن انتَ وَزَوجُكَ الجَنَةَ وَكُلا مِنها رَغَدًا حَيثُ شِئتُمَا وَلَا تَقرَبَا هذِهِ الشجَرةَ فَتَكُونا

مِنَ الظالِمِينَ") (سورة البقرة أية 35) ويمكن ان نعتبر التنبيه الالهي في هذه الايه الكريمة التنبيه الأول للإنسان باجتناب كل ما ينهي عنه الله عزه وجل، وكذلك نستطيع ان نستخلص بعض الوسائل السلوكية في هذه العصور وهذا ما نجده في مسلة حمرابي حيث قام الملك حمرابي وهو سادس ملوك بابل حوالي 1790 ق م بتشريع العديد من القوانين ومنها سن قانون في المادة (195) الذي مضمونه ("إذا ضرب ابن أباه تقطع يداه") وقام بكتابة القانون على الصخور وفي مداخل ومخارج مملكته لكي يصبح واضح لكل الناس ولا يحق لهم الاحتجاج بعدم العلم به وهذا الإجراء الذي قام به حمرابي يعد نوع من الوسائل السلوكية وذلك من خلال تنبيه الناس وتحفيزهم للالتزام بالقوانين التي يسنها فان وضع القوانين وتعليقها بمداخل المملكة وكتابتها بالطرقات ونقشها على الجدران والأحجار جميعها تعتبر وسائل تنبيه ووكز للناس على الالتزام بالقانون وهذه تعتبر تطبيق من تطبيقات الوسائل السلوكية[6].

ثانياً: أساسها التاريخي في العصور الوسطى:

وبعده هذه الحقبة من التاريخ ظهر الإسلام في الشرق وكان ظهوره له دور بارز في تطوير الكثير من أدوات التحفيز والتنبيه كتطبيقات للوسائل السلوكية والتي اكتشفت في الوقت الحاضر، فإذا أخذنا الأطر الأربعة التي هي الإطار الاجتماعي والإطار لتسهيلي والجذابية والوقت المناسب، أما بالنسبة لجانب السهولة حيث قال تعالى في محكم التنزيل ("وَمَا أَرسَلنَا مِن رَسُولٍ إلا بِلِسَان قَومِهِ")(سورة إبراهيم أية 4) هنا أيضا نوع من أنواع التسهيل فلو ان الرسول أرسل بغير لغة قومه لأصبح من الصعب جدا فهم تعاليم الدين لكن رحمة من الله بان أرسل كل رسول بلغة قومه للسهولة وقال رسول الله (صل الله عليه واله وصحبه وسلم)("رحم الله عبدا سمحا إذا باع، سمحا إذا اشترى، سمحا إذا اقتضى") (صحيح البخاري) وهذا تنبيه واضح لاستعمال الأسلوب السهل وعدم التعقيد خاصة في التعاملات التجارية[7] وهنالك تنبيهات أخرى قرآنية فيما يتعلق بحسن التوقيت التي ركزت على القيام بالأفعال والسلوكيات في أوقات محدده مثل الحج والصيام حيث قال تعالى ("فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَهرَ فَليَصُمه")(سورة البقرة أية 185) جميع هذه التنبيهات تحاكي النفس البشرية وتحثها على فعل كل ما يرضي الله سبحانه وهي تعتبر بمثابة وسائل السلوكية لما فيها من الحث على السهولة والجذابية واختيار الوقت المناسب.

ثالثاً: أساسها التاريخي في العصر الحديث:

ظهرت في العصر الحديث من خلال اهتمام علماء الاقتصاد والاجتماع بالأفكار السلوكية للاقتصاد من منتصف القرن الثامن عشر في عام 1759ومن خلال عالم الاقتصاد الكبير (ادم سمث) عندما ذكر في كتابه " نظرية المشاعر الأخلاقية " ذكر بعض الأفكار حيث سلط الضوء على العوامل النفسية

وأثرها في اتخاذ القرارات الاقتصادية ويعتبر هذا الكتاب بمثابة النواة الأولى في العصور الحديثة للاهتمام بالأفكار السلوكية وتأثيراتها على الاقتصاد حيث أسهمت في دفع بعض العلماء للاهتمام بهذا الموضوع، فقد فصل عالم الاقتصاد (زولا) في كتابه (النقود) 1891 عندما ربط السلوك بالمالية والعلاقة الوثيقة بينهما من خلال تركيزه على انعكاسات نوبات الهلع الجماعية التي تصيب المستثمرين عندما تنتشر معلومات جديدة وهي مجرد إشاعات لا أساس لها من الصحة هذه الأفكار ركزت على القرارات غير العقلانية لكن بقيت هذه الأفكار نظرية ولم تتطور لكي تصل إلى الواقع.

وفي 1961 ظهر مصطلح الوسائل السلوكية (الاقتصاد السلوكي) لأول مره على يد الاقتصادي (بول دنك) الذي قام بدمج المحددات النفسية في التحليل الاقتصادي وتوقع وجود حركة باتجاه هذا الاقتصاد وهذه الأفكار تعززت بحصول عالم الاقتصاد هربارت سيمون على جائزة نوبل للاقتصاد عام 1978 عندما طرح فكرة العقلانية المحدودة في ظل قدرات محدودة بحجم المعلومات المتوفرة وقيود حسابية أخرى وبالتالي فان قرارات السلوك الاقتصادي تكون خاضعة لاعتبارات مختلفة ترتبط البعض منها بالبيئة التي يعيش بها الإنسان وفرضيات الاقتصاد التقليدي الذي لا يؤمن بفرضيات الوسائل السلوكية، ومع إطلالة عام 1979 وبصدور كتاب "التفكير السريع و البطيء " للعالم (كانمان) الذي استخدم فيه الأسلوب التجريبي حيث كانت جميع الأفكار السابقة لدانيال كانمان تعتمد على الاستبيانات بينما (كانما) استخدم أسلوب أخر في طرح أفكار الوسائل السلوكية (الاقتصاد السلوكي) اعتمد الأسلوب التجريبي وأظهر نتائج على حقيقتها ومنذ ذلك الحين هذا الاقتصادي الكبير دانيال كانمان مع زميله (تفسكي) كان له اثر عظيم في إبراز القرارات الاقتصادية وغير الاقتصادية المتخذة من قبل الأفراد[8].

وفي عام 1992حصل (غاري بيكر) على جائزة نوبل في الاقتصاد عن بحوثه في الاقتصاد الجزئي وتشمل سلوكيات الإنسان والتعامل معها بضمنها سلوكه الذي يتعارض مع الالية السوقية واستمرارا للنهج ذاته حصل (دانيال كانمان) عام 2002على جائزة نوبل عن كتابه " التفكير السريع والبطيء " الذي الفه عام 1979 وإسهاماته في هذا المجال وفي عام 2012 حصل (الفين روث ولويد شابلي) مناصفة على جائزة نوبل عن دراستهم في نظرية لتوزيعات المستقرة ممارسات تصميم السوق وهي من دراسات الوسائل السلوكية ولم تمر سوى سنوات بسيطة حتى حصل (ريتشارد ثالر) على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 2017 عن كتابه (التنبيه والحفز) والذي تحدث به عن تحسين القرارات بشان الثروة والصحة والسعادة وبحصول ثالر على هذه الجائزة ادخل دراسة وتجارب الوسائل السلوكية (الاقتصاد السلوكي) في المجالات كافة ولم يقتصر على الجانب الاقتصادي وإنما على كافة مجالات الحياة ومن ضمنها صنع السياسات العامة.[9]

وبهذا تكرس بحصول (بهيجيت انرجي واستر دوغلو ومايكل كريمر) عن دراستهم في اقتصاد الفقراء على جائزة نوبل للاقتصاد في عام 2019 وبالتالي أصبحت الوسائل السلوكية (الاقتصاد السلوكي) في جميع مجالات الحياة[10] وكان هناك مسار أخر إلى جانب المسار الفكري والأكاديمي هو مسار عملي حيث أنشأت بعض الدول ومنها بريطانيا وأمريكا وتبعتها ما يقارب 55 دولة أخرى مراكز لوحدات الحوافز والتنبيه التي تمثل الجانب العملي للوسائل السلوكية ومنذ عام 2010 ولحد الان هناك الكثير من وحدات الحفز المختلفة على مستوى دول العالم المختلفة.[11] وفي العقد الأول من القرن الواحد والعشرون قام علماء الاقتصاد السلوكي بدمج الكثير من أفكار عالما النفس دانيال كانيمان وايموس تيفرسكي في النماذج الاقتصادية التقليدية المعنية بالاختيارات وأيضا في تجاربهم البحثية ويلاحظ ان هذه الأفكار كان لها تأثير كبير في مجال علم السلوك وصناعة القرار لدى الأفراد وقد حصل دانيال كانيمان على أثر ذلك على جائزة نوبل للاقتصاد عام 2002 وبعد ذلك جاء ريتشارد ثايلر في عام 2008 وأظهر دور الاقتصاد السلوكي في تحسين قرارات الأفراد وصنع السياسات العامة وبين العديد من الحالات الشاذة في السلوك الاقتصادي مستند إلى الدراسات السلوكية في علم النفس كما عمل على تطوير التمويل السلوكية موضحاً فيه كيف تتأثر عملية اتخاذ القرارات المالية بالمراوغات النفسية، ولم يدم الوقت طويل حتى بدأت بوادر الوسائل السلوكية تطبق في عالم السياسات ومنها إنشاء وحدة في العالم تهتم بالعلوم السلوكية.[12]

الفرع الثاني: الأساس القانوني للوسائل السلوكية:

Second Section: The Legal Basis of the Behavioral Means:

سنبحث في هذا الفرع الأساس الدستوري والقانوني للوسائل السلوكية وعلى التفصيل الأتي.

أولا: الأساس الدستوري للوسائل السلوكية:

إذا دققنا بالدستور العراقي النافذ لعام 2005 سنلاحظ بعض نصوصه الدستورية تتواءم مع الوسائل السلوكية ونصوص أخرى تتضمن تطبيقات للوسائل السلوكية (الاقتصاد السلوكي) في المواد الدستوري والتي يمكن ان تشكل أساساً دستورياً ومدخلاً للوسائل السلوكية، حيث نجد مثلاً في مقدمات الدساتير أنها تحاكي الجانب الاجتماعي والروابط الاصيلة بين مكونات الشعب من دين وأخلاق ومساوات وعدالة وحرية في العمل والتعبير والتعايش السلمي كل هذه العبارات بالإضافة إلى العبارات الأخرى نلاحظ لها وقع وأهمية كبير في الجانب النفسي للمواطن وهو ما يتوافق مع أدوات الوسائل السلوكية ويحاكي تطبيقاتها المختلفة وخاصة في الجانب الاجتماعي حيث نلاحظ في مضمون هذه العبارات ما يمكن ان نعتبره نوع من التنبيه والتحفيز والوكز حيث يتمثل التنبيه مثلاً بألفات انتباه القارئ او المتتبع للدستور العراقي بان

العراق دولة موحده وقويه ولها أرثها الحضاري ولها روابط اجتماعية رصينة يحكمها الدين والعادات والقيم والاخلاق، أما التحفيز فهو يتمثل بتحفيز العراقيين على أنهم أصحاب حضارة عريقة وقيم وعادات واديان سماوية مما يتوجب عليهم ان يحافظوا على أرثهم الديني والحضاري وان يسعوا نحو القمة كما كان معهود بهم بالسابق، والقول بان العراقيين زحفوا نحو مراكز الانتخابات بالملاين يعطي رؤيا بان الدستور كان خيار جمعياً اجتماعياً وليس فردياً أو مناطقياً مما يضيف جانب نفسياً يخاطب فطرة الإنسان بالمسير مع الجماعة وقبول الدستور حتى ممن لم يشاركوا في ذلك الزحف لاي سبب كان، والأكثر من ذلك فان الإشارة إلى عقد العزم على تطبيق مجموعة من الأهداف السامية التي تتعلق بالحرية والمساواة والعدالة ورعاية النساء و الأطفال والشيوخ تجعل الدستور أكثر جذابية ويعد بمستقبل مشرق مما يدفع باتجاه احترامه وتطبيقه بشكل كبير، وبالإضافة إلى مقدمة الدستور نلاحظ أيضا الكثير من مواد الدستور تحتوي على الوسائل السلوكية مثل عبارة " لا يجوز " في المادة (2) البند اولا وهذه تعتبر بمثابة (تنبيه) من المشرع الدستوري إلى المشرع العادي بان يأخذ بالحسبان عند سنه للقوانين بعدم سن قانون يتعارض مع أحكام الإسلام أو مبادئ الديمقراطية أو يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الواردة في الدستور، والمادة (27) البند الأول تنص على ("حرمة المال العام") فهذا تنبيه لكل المواطنين بان المال العام خط أحمر والمادة (28) البند الأول تنص على ("لا تفرض الضرائب والرسوم ولا تعدل ولا تجبى ولا يعفى منها إلا بقانون") وهذا يعتبر كذلك تنبيه من المشرع الدستوري للسلطة التنفيذية بعدم إصدار أي قرار يتعلق بفرض او تعديل الضريبة والرسم أو جبايتهما أو الإعفاء منهما إلا بموجب نص قانوني يصدر من السلطة المختصة، فهذه التنبيهات تعتبر أداة من أدوات الوسائل السلوكية[13]. والحقيقة الدستور يحتوي على العديد من التنبيهات السلوكية لأكن أكتفينا بنبذه مختصره عنها لغرض الإشارة والتوضيح عن هنالك أثر دستوري للوسائل السلوكية.

ويمكن أن نلاحظ بعض التنبيهات السلوكية في الدساتير الأخرى ومنها الدستور المصري كما في المادة (27) من دستور جمهورية مصر العربية لسنة2014 المعدل حيث أشارت إلى أن (النظام الاقتصادي يهدف إلى تحقيق الرخاء في البلاد من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية بما يكفل رفع معدل النمو الحقيقي للاقتصاد القومي، ورفع مستوى المعيشة، وزيادة فرص العمل وتقليل البطالة) والمادة (28) من نفس الدستور أنفا نصت على (تلتزم الدولة بتوفير المناخ الجاذب للاستثمار) وكذلك المادة (36) تنص على (تعمل الدولة على تحفيز القطاع الخاص لأداء مسئوليته الاجتماعية في خدمة الاقتصاد الوطني والمجتمع) وكذلك المادة (38) تنص على (يكفل النظام الضريبي تشجيع الأنشطة الاقتصادية، وتحفيز دورها في التنمية الاقتصادية)[14] نلاحظ المواد أعلاه تحمل بين طياتها أشارات إلى معنى و أدوات وأهداف الوسائل

السلوكية ومنها عبارات (التحفيز والجذب والعدالة الاجتماعية والمسؤولية المجتمعية والتنمية المستدامة) وكذلك عبارة (زيادة فرص العمل وتقليل البطالة) كل هذه تعتبر من ضمن الأدوات والأهداف التي تسعي الوسائل السلوكية إلى تحقيقها ويمكن اعتبارها بمثابة أساس دستوري لها.

ثانياً: الأساس القانوني للوسائل السلوكية في التشريع العادي:

عند البحث بالقوانين العراقية ومنها التشريع العادي لا نرى ما يمنع من تطبيق بعض آليات الوسائل السلوكية (الاقتصاد السلوكي)، والحقيقة توجد بعض التطبيقات فعلاً ضمن القانون العراقي ولكنها بشكل متناثر وعشوائي وكان الأجدر التخطيط مسبقاً لهذه التطبيقات بحيث تصبح إستراتيجية عامة وزيادة عددها بشكل تدريجي والتقليل قدر الإمكان من الحوافز المالية والعقوبات وان نخطط لها مستقبلاً ونزيد منها ونقلل من الجزاءات، وإذا دققنا بالقوانين المالية ومنها القوانين الضريبية حيث نلاحظ احتوائها على بعض تطبيقات الوسائل السلوكية وعلى النحو الأتي:

1. النماذج الأول للوسائل السلوكية هي ما يتضمنه قانون ضريبة العقار العراقي رقم 162 سنه 1959[15] حيث يحتوي على مجموعه من النصوص والتي يمكن أن تعتبر من تطبيقات الوسائل السلوكية فمثلا المادة (24) من قانون ضريبة العقار والتي توجب على دوائر الدولة إيقاف جميع معاملات المكلف الخاصة بالعقار موضوع الضريبة وإلزام الدوائر بان لا تجري أي معامله على العقار الا بعد التأكد من قيام المكلف بدفع الضريبة كاملة سواء كانت مستحقة أو مؤجله وهذا يضمن للمشرع قيام المكلف بسداد الضريبة ولكن هذا غير كافي وحده لذا يجب البحث عن آليات يمكن من خلالها تطوير مثل هذا النوع من أنواع تطبيقات الوسائل السلوكية وكذلك الخيار الافتراضي للمشرع حول عدم أعاد المبالغ المدفوعة كضريبة عقار أكثر من اللازم كما لو ان المكلف قام بدفع مبلغ أكثر من المبلغ المفروض عليه ضريبة فالأصل ينص على ان هذه المبالغ لا يعاد لكن المشرع جعل هناك استثناء حيث أجاز المشرع إعادة المبلغ ولكن بشروط و هذه الشروط هو قيام المكلف بتقديم طلب باستعادة ذلك المبلغ ويكون ذلك الطلب خلال مدة خمس سنوات من انتهاء السنة المالية التي جرى فيها الدفع وهذا الخيار الافتراضي هو نوع من تطبيقات الوسائل السلوكية.
2. قانون ضريبة العرصات العراقي رقم 26 لسنه 1962 المعدل[16] في المادة (6) أيضا تضمن إيقاف معاملات المكلف الخاصة بالعرصة و الخيار الافتراضي للتنازل عن الزيادات الموجودة ضمن ضريبة العرصات بالإضافة إلى ان المادة الأولى من قانون ضريبة العرصات حددت مجموعه من التعريفات ومن هذه التعريفات عرفت المكلف بأنه مالك العرصة أو المفوض له بالتسجيل العقاري أو صاحب حق

الأزمة أو مستأجرها بالإجارة الطويلة أو واضع اليد عليها أو متولي الوقف بحيث لا يمكن أن تضيع المسؤولية إذ حاول المشرع أن يجعل أكثر من شخص مكلف بالضريبة حتى لا يستطيع احد ان يفلت من دفع الضريبة وهو ضمان وأيضا نستطيع أن نعتبره من ضمن تطبيقات الوسائل السلوكية.

3. قانون ضريبة الدخل العراقي رقم 113 لسنه 1982 المعدل[17] تضمن بعض نماذج الوسائل السلوكية ولكنها قليلة ولو كانت كثيرة لحلة الكثير من الإشكاليات التي يعاني منها النظام الضريبي العراقي وخاصة ما تعلق منها بالتهرب الضريبي ومن هذه التطبيقات 1– ان المشرع اعتبر الخيار الافتراضي للزوجين هو ان الزوجة تكون مكلفه بذاتها واعتمد في هذا المجال حكم الشريعة الاسلامية فاعتبر الذمة المالية للزوجة مستقلة عن الزوج والخيار الافتراضي هو ان يعامل كل واحد بشكل مستقل وبالتالي يحصل كل منهم على السماحات القانونية وان يحاسب بشكل مستقل هذا لمصلحتهم ولكن المشرع يرى لكون مصلحتهم أحيانا تقتضي ان يعاملوا سويا ان يدمج دخل الزوج والزوجة ويعاملون بصوره جماعية وذلك في ثلاث حالات وهي حاله كون الزوج بلا دخل خاضع للضريبة وحالة كون مدخولات الزوج دون السماح القانوني وحال كون مدخولات الزوجة دون السماح القانوني وذلك خلال مدة تقديم التقارير.
4. ومن نماذج الوسائل السلوكية الموجودة أيضا في قانون ضريبة الدخل رقم 113 لسنه 1982 هو الخيار الافتراضي الذي أوجبه المشرع على كل مكلف أن يقدم التقارير عن وضعه المالي سواء كان المكلف مسجل في دائرة الضريبة أو غير مسجل أن يقدم تقرير عن وضعه المالي خلال موعد أقصاه 31 /5 من كل سنة تقديرية، ولكنه جعل الخيار مفتوحاً للسلطة المالية ان تطلب التقرير قبل الموعد وعندئذ يكون من الواجب على كل مكلف تقديمه خلال مده لا تتجاوز ال 21 يوما، وأيضا هناك خيار افتراضي أخر هو التنازل عن الزيادات إذا المشرع في المادة 49 أعتبر سكوت المكلف عن المطالبة برد ما دفع دون وجه حق هو الأصل، ولكنة استثناءً اوجب برده عند تقديم طلب بذلك خلال خمس سنوات من تاريخ انتهاء السنة المالية التي يجري فيها الدفع وهذا حقيقة هو تطبيق من تطبيقات الوسائل السلوكية، وأيضا من تطبيقات الوسائل السلوكية هو الخيار الافتراضي في هذا القانون صحة الإخطارات والاستمارات والمعاملات حتى لو كان فيها اي خلل شكلي والمشرع أراد بهذا ان يغلق الباب أمام المتربصين والمتحايلين والذين ممكن أن يدعون بان هناك خلل في الاستمارات أو الإخطار أو هناك خلل في المعاملات بشكل شكلي وهذا من الممكن أن يؤدي إلى بطلان المعاملة والمشرع اعتبر أن هذا الإخطار لا يؤثر في الأصل إلا إذا كان له تأثير جوهري.

5. ومن النماذج الأخرى للوسائل السلوكية هو ما موجود بنص المادة (50) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم 113 لسنة 1982 المعدل حيث المشرع منع خروج واسطة النقل من العراق الا بعد دفع الضريبة المستحقة على صاحب واسطة النقل او مستأجرها وهذا هو نوع من أنواع الضمانات التي أعطاها المشرع للدولة بموجب المادة أعلاه من القانون ويستوي ان تكون واسطة النقل نهريه او بحريه او بريه[18]
6. أما التطبيق الأخر في قانون ضريبة الدخل هو الاستقطاع المباشر أو الخصم عند المنبع وهذا من أهم التطبيقات للوسائل السلوكية موجودة ضمن تعليمات الاستقطاع المباشر رقم 1 لسنة 2005 حيث اوجب على دوائر الدولة وأصحاب العمل بان يقوم بحساب الضريبة واستقطاعها وتوريدها إلى دائرة الضريبة عن رواتب وأجور وأي مبالغ يتم دفعها للعاملين فيها من موظفين وعمال و متعاملين بحيث انه يضمن عدم حصول اي مجال للتهرب الضريبي بالدخول الخاضعة للضريبة، إذن هذا أسلوب ينبغي تطويره والبحث عن أساليب مشابهه لهذا الأسلوب لكي نمنع التهرب الضريبي في حين ان الضرائب التي لا تخضع لهذا الأسلوب والذي هو الاستقطاع المباشر او الخصم عند المنبع يحصل فيها الكثير من التهرب الضريبي.
7. التخلي عن مبدأ عدم تخصيص الإيرادات والعمل على إدراج جداول في الموازنات العامة المقبلة إن شاء الله تذكر فيها مصدر الإيراد والجهة أو الواجهة التي سيتم الإنفاق عليها لكي يعرف المعنيون بالشأن المالي إلى أين تذهب الإيرادات وكذلك ستساهم بتقليل نسبة الفساد الإداري والمالي باعتبار أن الجميع سيعرف من أين أتت الإيرادات وأين سيتم إنفاقها.
8. سن قانون أو قيام وزارة المالية بإصدار تعليمات تعمل على التخفيف من حدة مبدأ دين الضريبة محمولاً لا مطلوباً وذلك عن طريق تشكيل فرق جواله لجباية الضرائب أسوة بفرق جباية أجور فواتير الكهرباء والماء.

ومن هنا نلاحظ انه ليس فقط القوانين المالية التي عرضنها أنفا بحاجة إلى إعادة النظر فيها وإنما جميع القوانين المالية الأخرى بحاجة إلى أعاده نظر وتطعيمها بتطبيقات الوسائل السلوكية بما يضمن منح خيارات أفضل للمخاطبين بقواعد القانون المالي، وبنفس الوقت يضمن التنفيذ الدقيق للقوانين ويرفد الخزينة العامة بالمزيد من الإيرادات لموجهة النفقات العامة للدولة والتي ارتفعت كثيراً في الاونة الأخيرة لأسباب متنوعة، إذن كل هذه التطبيقات الموجودة في منظومة القوانين المالية العراقية بشكل عام تجعلنا نقول بان هناك وجود لأساس قانوني سليم لتطبيق الوسائل السلوكية في العراق.

الخاتمـــــــة

Conclusion

بعد أن تعرفنا على مفهوم الوسائل السلوكية ومضمونها وأساسها التاريخي والقانوني لابد لنا من بيان أهم الاستنتاجات والتوصيات وعلى التفصيل الآتي:

اولا: **الاستنتاجات**:

First: Conclusions:

1. تبين لنا بان للوسائل السلوكية مفهوماً خاصاً بها ولها عناصر وأهداف وخصائص ولها أساس تاريخي وقانوني.
2. لها تطبيقات في القوانين المالية العراقية منها ما يتضمنه قانون ضريبة العقار العراقي رقم 162 سنه 1959 حيث يحتوي على مجموعه من النصوص والتي يمكن أن تعتبر من تطبيقات الوسائل السلوكية فمثلا المادة (24) من قانون ضريبة العقار والتي توجب على دوائر الدولة إيقاف جميع معاملات المكلف الخاصة بالعقار موضوع الضريبة وإلزام الدوائر بان لا تجري أي معامله على العقار الا بعد التأكد من قيام المكلف بدفع الضريبة كاملة وهذا اجراء سلوكي بعيد عن الجزاء المادي القهري البحت.
3. ومن التطبيق الأخرى للوسائل السلوكية هو ما موجود بنص المادة (50) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم 113 لسنة 1982 المعدل حيث المشرع منع خروج واسطة النقل من العراق الا بعد دفع الضريبة المستحقة على صاحب واسطة النقل أو مستأجرها وهذا هو نوع من أنواع الضمانات التي أعطاها المشرع للدولة بموجب المادة أعلاه من القانون ويستوي ان تكون واسطة النقل نهريه او بحريه او بريه.
4. أما التطبيق الأخر في قانون ضريبة الدخل هو الاستقطاع المباشر أو الخصم عند المنبع وهذا من أهم التطبيقات للوسائل السلوكية موجودة ضمن تعليمات الاستقطاع المباشر رقم 1 لسنة 2005 حيث اوجب على دوائر الدولة وأصحاب العمل بان يقوم بحساب الضريبة واستقطاعها وتوريدها إلى دائرة الضريبة عن رواتب وأجور وأي مبالغ يتم دفعها للعاملين فيها من موظفين وعمال و متعاملين بحيث انه يضمن عدم حصول اي مجال للتهرب الضريبي بالدخول الخاضعة للضريبة
5. تهدف الوسائل السلوكية الى الربط مابين العلاقات الاقتصادية والاجتماعية في قالب واحد لأنها تحاكي الجوانب السلوكية والاقتصادية وتعتبر التنبيهات و التحفيزات إحدى أدوات الوسائل السلوكية في تحقيق الأهداف التي تسعى الى تحقيقها.

6. تعتمد الوسائل السلوكية على المنهج التجريبي والتحليلي في تحليلها للازمات الاقتصادية.

ثانيا: التوصيات:

Second: Recommendations:

1. فتح أقسام في الدوائر المالية وكليات القانون تهتم بدراسة الوسائل السلوكية.
2. أن تراعي دائرة الضرائب عند جباية الضرائب أوقات حصول المكلف على المال الخاضع للضريبة.
3. التخلي عن مبدأ عدم تخصيص الإيرادات والعمل على إدراج جداول في الموازنات العامة المقبلة إن شاء الله تذكر فيها مصدر الإيراد والجهة أو الواجهة التي سيتم الإنفاق عليها لكي يعرف المعنيون بالشأن المالي إلى أين تذهب الإيرادات وكذلك ستساهم بتقليل نسبة الفساد الإداري والمالي باعتبار أن الجميع سيعرف من أين أتت الإيرادات وأين سيتم إنفاقها.
4. سن قانون أو قيام وزارة المالية بإصدار تعليمات تعمل على التخفيف من حدة مبدأ دين الضريبة محمولاً لا مطلوباً وذلك عن طريق تشكيل فرق جواله لجباية الضرائب أسوة بفرق جباية أجور فواتير الكهرباء والماء.
5. الإكثار من تطبيقات الوسائل السلوكية في القوانين المالية

الهـــوامـــش

Endnotes

(1) د . احمد خلف حسين الدخيل: الاقتصاد السلوكي، ط1، مكتبة القانون المقارن، بغداد، سنة 2020 ص55 و56 و57 .

(2) سامية هاني عجيل: القيادة الناعمة ودورها في تحقيق الالتزام التنظيمي، دراسة حالة في مجموعة من المصارف الخاصة في كربلاء المقدسة والنجف وبابل، بحث منشور في مجلة الإدارة والاقتصاد، ع25، مجلد 7، اذار 2018، ص54و55 .

(3) حسن شاكر الشمري و حيدر حمودي على، نظرية المالية السلوكية، بحث منشور في مجلة المثنى للعلوم الادارية والاقتصادية، مج 8، ع3، 2018، ص63ص71 .

(4) د . احمد خلف حسين الدخيل: الاقتصاد السلوكي ، مصدر سابق، ص67 وما بعدها .

(5) د. احمد بن عبد الله الزهراني واحمد محمد حمدي: التحيزات السلوكية، بحث منشور في المجلة العربية، المملكة العربية السعودية، مج 23، ع11،2018، ص138 .

(6) د. هاشم عبد الرحمن تكروري حمورابي وتعاليم السماء – حوار المتمدن 2017 /31/5، مقال منشور على الموقعs.asp<m.ahewar.org تاريخ الزيارة للموقع 19/3/2021.

(7) د . محمد احمد الافندي: مقولات بالاقتصاد السلوكي وعلاقتها بالاقتصاد التقليدي، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية، مجلد 25، ع3، سبتمبر 2019، ص91 .

(8) د. دانيال كانمان: التفكير السريع والبطيء: ترجمة شيماء طه المرشدي ومحمد نصر طنطاوي، مؤسسة هنداوي، بلا سنة نشر، ص29 .

(9) د. ريتشارثالر: التنبيه وتحسين القرار بشأن الصحة والثروة والسعادة، مترجم، بلا مكان ولا سنة نشر، ص15 وما بعدها .

(10) ابهيجت بانيرجي واستر دوفلو: اقتصاد الفقراء، ترجمة، أنور الشامي، ط1، دار جامعة حمد بن خليفة للنشر، الدوحة، 2016، ص20 وما بعدها .

(11) د . محمد احمد الأفندي، مصدر سابق ، ص98 .

(12) د. احمد حسن النجار: الاقتصاد السلوكي وتطبيقاته عالمياً، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2019، ص34.

(13) ينظر للمواد (22،27،28) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005 النافذ .

(14) ينظر للمواد (27،28، 36،38) من دستور جمهورية مصر العربية لسنة2014المعدل .

(15) ينظر للمادة (24) من قانون ضريبة العقار العراقي رقم 162 لسنة 1959.

(16) ينظر للمادة (6 و7) من قانون ضريبة العرصات رقم 26 لسنة 1962 .

(17) ينظر للمادة (6) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم 113 لسنة 1982 .

(18) ينظر للمادة (49،50) من قانون ضريبة الدخل رقم113 لسنة 1982.

المصـــــــادر

References

اولاً: الكتب:

First: Boks:

I. د. احمد خلف حسين الدخيل: الاقتصاد السلوكي ثورة ضد المبادئ التقليدية للقانون، ط1، مكتبة القانون المقارن، بغداد2020.

II. د. ابهيجت بانيرجي واستر دوفلو: اقتصاد الفقراء، ترجمة، انور الشامي، ط1، دار جامعة حمد بن خليفة للنشر، الدوحة، 2016.

III. د. احمد حسن النجار: الاقتصاد السلوكي وتطبيقاته عالمياً، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية،الرياض، المملكة العربية السعوديه، 2019.

IV. د. جون ماينر كينز: النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود، ترجمة الهام عيد اروس، ط1، دار العين للنشر، القاهرة، 2010.

V. د. دانيال كانمان: التفكير السريع والبطيء: ترجمة شيماء طه المرشدي ومحمد نصر طنطاوي، مؤسسة هنداوي، بلا سنة نشر.

VI. د. ريتشار ثالر: التنبيه وتحسين القرار بشأن الصحة والثروة والسعادة، مترجم، بلا مكان ولا سنة نشر.

ثانياً: الرسائل و الاطاريح الجامعية:

Second: Academic Theses and Dissertations:

I. بوزيد صبرينة: قانون المنافسة للأمن القانوني أم تصور جديد للأمن القانوني، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي، الجزائر، 2016.

II. حسن شاكر الشمري و وحيد حمودي علي: نظرية المالية السلوكية كمدخل لإدارة المخاطر الفاعلة دراسة استطلاعية لآراء العاملين في شركات الصناعات العراقية، بحث منشور في مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، مجلد 8، ع3، 2018.

ثالثاً: البحوث والمقالات:

Third: Researches and Essays:

I. د. احمد بن عبد الله الزهراني واحمد محمد حمدي: التحيزات السلوكية،بحث منشور في المجلة العربية، المملكة العربية السعودية، مج 23، ع2018،11.

II. سامية هاني عجيل: القيادة الناعمة ودورها في تحقيق الالتزام التنظيمي، دراسة حالة في مجموعة من المصارف الخاصة في كربلاء المقدسة والنجف وبابل، بحث منشور في مجلة الإدارة والاقتصاد، ع25، مجلد 7، اذار 2018.

III. د. محمد احمد الافندي: مقولات بالاقتصاد السلوكي وعلاقتها بالاقتصاد التقليدي، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية، مجلد 25، ع3، سبتمبر 2019.

رابعاً: القوانين:

Fourth: Laws:

I. دستور جمهورية العراق لسنة 2005 النافذ .

II. دستور جمهورية مصر العربية لسنة2014المعدل.

III. قانون ضريبة العقار العراقي رقم 162 لسنة 1959.

IV. قانون ضريبة العرصات رقم 26 لسنة 1962.

V. قانون ضريبة الدخل العراقي رقم 113 لسنة 1982.

VI. قانون الكمارك العراقي رقم 23لسنة 1984.

خامساً: المصادر المنشورة على مواقع شبكة الانترنيت:

Fifth: Online Resources:

I. د. هاشم عبد الرحمن تكروري: حمورابي وتعاليم السماء – حوار المتمدن 2017 /5/31، مقال منشور على الموقع*m.ahewar.org>asp*.sتاريخ الزيارة للموقع 19/3/2021.

list of sources:

First: the books:

I. *Dr. Ahmed Khalaf Hussein Al-Dakhil: Behavioral economics is a revolution against the traditional principles of law, 1st edition, Comparative Law Library, Baghdad 2020.*
II. *Dr. Abhijit Banerjee and Esther Duflo: The Economy of the Poor, translation, Anwar Al-Shami, 1st edition, Hamad Bin Khalifa University Press, Doha, 2016.*
III. *Dr. Ahmed Hassan Al-Najjar: Behavioral Economics and Its Global Applications, 1st Edition, King Fahd National Library, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, 2019.*
IV. *Dr. John Miner Keynes: The General Theory of Employment, Interest and Money, translated by Elham Eid Arous, 1st edition, Al Ain Publishing House, Cairo, 2010.*
V. *Dr. Daniel Kahneman: Fast and Slow Thinking: Translated by Shaima Taha Al-Murshidi and Muhammad Nasr Tantawi, Hindawi Foundation, no publication year.*
VI. *Dr. Richard Thaler: Warning and Improvement in Decision regarding Health, Wealth, and Happiness, translated, with no place, no year of publication.*

Second: Theses and theses:

I. *Bouzid Sabrina: Competition Law for Legal Security or a New Perception of Legal Security, Master's Thesis submitted to the Faculty of Law and Political Science, University of May 8, Algeria, 2016.*
II. *Hassan Shaker Al-Shammari and Waheed Hamoudi Ali: Behavioral Finance Theory as an Entry to Effective Risk Management An exploratory study of the opinions of employees in Iraqi industrial companies, research published in Al-Muthanna Journal of Administrative and Economic Sciences, Volume 8, Volume 3, 2018.*

Third. Research and articles:

I. *Dr. Muhammad Ahmad Al-Afandi: Statements of behavioral economics and their relationship to traditional economics, research published in the Journal of Social Studies, Volume 25, Volume 3, September 2019.2. Dr. Hashem Abdel Rahman Takrouri: Hammurabi and the Teachings of*

Heaven - Dialogue Al-Motadden 5/31/2017, an article published on the website s.asp<m.ahewar.org Date of visit to the site 3/19/1921.

Fourth, the laws:

I. (22,27,28) of the Constitution of the Republic of Iraq for the year 2005 in force.

II. (27, 28, 36, 38) of the amended Constitution of the Arab Republic of Egypt for the year 2014.

III. (24) of the Iraqi Real Estate Tax Law No. 162 of 1959.

IV. (6 and 7) of the Ararat Tax Law No. 26 of 1962.

V. (6, 49, 50) of the Iraqi Income Tax Law No. 113 of 1982.

VI. (78) of the Iraqi Customs Law No. 23 of 1984.